

سنن البيهقي الكبرى

9680 - وأخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن الحكم قال قال سمعت مقسما في الذي يصيب الصيد لا يكون عنده جزاؤه قال يقوم الصيد دراهم وتقوم الدراهم طعاما فيصوم لكل نصف صاع يوما قال شعبة وقال لي أبان وأبو مريم أنه عن بن عباس يعني أبان بن تغلب كذا في رواية شعبة يقوم الصيد وفي رواية منصور يقوم الجزاء ومنصور أحسنهما سياقة للحديث وقد روي عن بن عباس أنه عدل في الجزاء إذا كانت شاة صيام يوم بإطعام مسكينين فإذا كانت بدنة أو بقرة صيام يوم بإطعام مسكين واحد وقال مد مد